

تاج العروس من جواهر القاموس

والقُطْعَةُ بالضَّمِّ ؟ : بَقِيَّةُ يَدِ الْأَقْطَاعِ وَيُحَرِّكُ وَقَدْ تَقَدَّسَ ذَلِكَ
لِلْمُصَنِّفِ وَكَأَنَّهُ عُمٌّ بِهِ أَوْلاً ثُمَّ خُصَّصَ بِيَدِ الْأَقْطَاعِ .
وَالْقِطْعَةُ : طَائِفَةٌ تُقْطَعُ مِنَ الشَّيْءِ قَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ : مَا كَانَ مِنْ
شَيْءٍ قُطِعَ مِنْ شَيْءٍ فَإِنْ كَانَ الْمَقْطُوعُ قَدْ يَبْقَى مِنْهُ الشَّيْءُ وَيُقْطَعُ
قُلَّتْ : أَعْطَانِي قِطْعَةً وَمِثْلُهُ الْخِرْقَةُ وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَجْمَعَ الشَّيْءَ
بِأَسْرِهِ حَتَّى تُسَمِّيَ بِهِ قُلَّتْ : أَعْطَانِي قِطْعَةً وَأَمَّا الْمَرَّةُ مِنَ الْفِعْلِ
فَبِالْفَتْحِ : قَطَعْتُ قِطْعَةً كَالْقِطَاعَةِ بِالضَّمِّ أَوْ هَذِهِ مُخْتَصَّةٌ بِالْأَدْرِيمِ .
وَالْقِطْعَةُ وَالْقِطَاعَةُ : الْحَوْارِيُّ وَمَا قُطِعَ مِنْ نُخَالَاتِهِ وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ قَطَعُ النُّخَالَةَ مِنَ الْحَوْارِي : فَصَلَّاهَا مِنْهُ .
وَالْقِطْعَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْأَرْضِ إِذَا كَانَتْ مَفْرُوزَةً قَالَ الْفَرَّاءُ :
سَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ : غَلَّابَنِي فَلَانٌ عَلَى قِطْعَةٍ مِنَ الْأَرْضِ يَرِيدُ إِرْضًا
مَفْرُوزَةً قَالَ : فَإِنْ أَرَدْتَ بِهَا قِطْعَةً مِنْ شَيْءٍ مِنْهُ قُلَّتْ : قِطْعَةٌ وَحَكَى
عَنْ أَعْرَابِيٍّ أَنَّهُ قَالَ : وَرَثْتُ مِنْ أَبِي قِطْعَةً .
وَالْقِطْعَةُ أَيْضًا : لُثْغَةٌ فِي بَنِي طَايٍ كَالْعَنْدَعْنَةِ فِي تَمِيمٍ عَنْ أَبِي
تُرَابٍ وَهُوَ فِي الْعُجَابِ : وَهِيَ أَنْ يَقُولَ : يَا أَبَا الْحَكَا يُرِيدُ أَبَا الْحَكَمِ
فَيَقْطَعُ كَلَامَهُ وَهُوَ مَجَازٌ .
وَبَنُو قِطْعَةَ بِالضَّمِّ حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهِ : قُطْعِيٌّ
بِالسُّكُونِ قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ .
وَكُجْهَيْنَةُ قُطَايَعَةُ بْنُ عَبَّسَ بْنِ بَغِيضَ بْنِ رَيْثَ بْنِ غَطَفَانَ : أَبُو حَيٍّ
وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهِ قُطَاعِيٌّ كُجْهَنِيٌّ وَمِنْهُ حَزْمٌ وَسَهْلٌ ابْنَا أَبِي حَزْمٍ
وَأَخُوهُمُ عَبْدُ الْوَاحِدِ وَابْنُ أَخِيهِمْ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَاعِيُّونَ :
مُحَدِّثُونَ .
وَقُطَايَعَةُ : لَقَبُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِيَدَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَامَةَ بْنِ لُؤَيٍّ
ابْنِ غَالِبٍ وَبَنُو سَامَةَ فِي سَوْمِ نَقْلَاهُ ابْنُ الْجَوَانِيٍّ كَمَا سَيَأْتِي فِي الْمِمْ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .
وَقُطَاعَاتُ الشَّجَرِ كَهُمَزَةٍ وَبِالتَّحْرِيكِ وَبِضَمِّ تَتَيْنِ : أَطْرَافُ أُبْنِهَا
السَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا إِذَا قُطِعَتْ الْوَاحِدُ قِطْعَةً مُحَرَّرَكَةً وَكَهُمَزَةٍ

وَبِضْمٍ تَتَيْنِ .

وَالْقُطَاعَةُ بِالضَّمِّ : اللَّقْمَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

وَمَا سَقَطَ مِنَ الْقَطْعِ كَالْبُرَايَةِ وَالنُّحَاتَةِ وَأَمْثَالِهِمَا .

وَالْقُطَيْعَاءُ كَحُمَيْرَاءَ : ضَرَبُ مِنَ التَّمْرِ قَالَهُ كُرَاعٌ فَلَمْ يُحْلَلْهُ أَوْ هُوَ التَّمْرُ الشَّهْرِيُّ وَأَنْشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ :

وَبَاتُوا يُعَشُّونَ الْقُطَيْعَاءَ جَارَهُمْ ... وَعِنْدَهُمْ الْبَرْنِيُّ فِي جُلَلٍ
ثُجِّلَ وَرِوَايَةُ الْأَزْهَرِيِّ وَالِدِ يَنْوَرِي : فِي جُلَلٍ دُسْمٍ وَفِي حَدِيثٍ وَفَدٍ
عَبْدِ الْقَيْسِ : يَقْذِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ .

وَيُقَالُ اتَّقُوا الْقُطَيْعَاءَ أَيِ : أَنْ يَنْقَطِعَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فِي
الْحَرْبِ .

وَالْأَقْطَاعُ : الْمَقْطُوعُ الْيَدِ ج : قُطِعَانٌ بِالضَّمِّ كَأَسُودَ وَسُودَانُ وَلَهُ جَمْعٌ
ثَانٍ قَدْ تَقَدَّمَ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ وَهُوَ الْقُطْعُ بِالضَّمِّ فَانْظُرْ كَيْفَ
فَرَّقَهُمَا فِي مَوْضِعَيْنِ وَرُبَّمَا يَطْنُ الْمُرَاجِعُ أَنَّهُ لَا يَجْمَعُ إِلَّا عَلَى
قُطْعَانٍ وَلَيْسَ كَذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَقْطَاعُ : الْأَصَمُّ وَأَنْشَدَ :
إِنَّ الْأُحْيَمَرَ حِينَ أَرْجُو رَفْدَهُ ... عُمْرًا لَأَقْطَعَ سَيِّئُ الْإِصْرَانِ
الْإِصْرَانُ : جَمْعُ أَصْرٍ وَهُوَ سَمٌّ الْأَنْفِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : الْحَمَامُ إِذَا كَانَ فِي بَطْنِهِ بَيْضًا فَهُوَ أَقْطَعُ .
قُلْتُ : وَهَكَذَا ذَكَرَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي كِتَابِ غَرِيبِ
الْحَمَامِ .

وَمِنَ الْمَجَازِ : مَدَّ فُلَانٌ وَمَتَّ أَيْضًا التَّاءُ بِدَلٍّ مِنَ الدَّالِّ إِلَيْنَا
بِثَدْيٍ غَيْرِ أَقْطَعٍ : إِذَا تَوَسَّلَ إِلَيْنَا بِقَرَابَةٍ قَرِيبَةٍ قَالَ :
دَعَانِي فَلَمْ أَوْرَأْ بِهِ فَأَجَبْتُهُ ... فَمَدَّ بِثَدْيٍ بَيْنَنَا غَيْرَ أَقْطَعَا
وَالْقَاطِعُ وَالْمَقْطَعُ كَمَنْبَرٍ : الْمِثَالُ الَّذِي يُقْطَعُ بِهِ الثَّوْبُ وَالْأَدِيمُ
وَنَحْوُهُمَا